

SIATS Journals

Journal of Arabic Language Specialized Research (JALSR)

Journal home page: http://www.siats.co.uk

e-ISSN: 2289-8468



مجلة اللغة العربية للأبحاث التخصصية

المجلد 5، العدد 1، مارس 2019م.

e-ISSN: 2289-8468

THE EFFORTS OF THE OLD IN THE ROOTING OF THE ARABIC LANGUAGE: AN ANALYTICAL AND ANALYTICAL STUDY

جهود القدامى في تأصيل النحو العربي:دراسة تأصيلية تحليلية

آدم عبد الرحمن

أ.م.د صالحة يعقوب

شاه رخ رؤوفي

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

1440هـ - 2019م



ARTICLE INFO
Article history:
Received 18/10/2018
Received in revised form 20/10/2018
Accepted 1/1/2019
Available online 15/3/2019
Keywords:

ABSTRACT

This research aims at studying linguistic argumentation, the standardization and the derivation of Arabic grammatical rules based on four criteria: listening (from the Quran, Hadith, poetry and prose), al-Ijmaa (unanimous agreement of scholars), al-Qiyaas (reasoning by analogy) and al-Istishaab (the idea of an implied connection between a present and a previous one). Linguistic argumentation is defined as the study of the fundamentals of Arabic grammar by ancient grammarians. In a quest to analyze these criteria, the researcher focuses on the definition of each criterion with the varying points of agreement and disagreement among the various grammarians. To achieve this, the researcher employs two methodologies; rooting and analytical methodology. The rooting methodology explains how the ancient grammarians deduced Arabic grammatical rules using these four criteria while the analytical methodology analyzes some grammatical issues. In deducing the rules of Arabic grammar, the ancient grammarians relied on the principle of listening, especially the Quran and considered it as the most reliable of the four criteria.

Keywords: Linguistics argumentation, Deduction of rules, al-ijmaa, al-qiyaas and al-istishaab.



ملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة جهود النّحاة القدامى في الاحتجاج اللغوي وفي تقعيد واستنباط الأحكام النّحوية من خلال الأدلة الأربعة المعتبرة لدى النّحاة وهي السماع بأنواعه (القرآن الكريم، والحديث الشريف، وكلام العرب نظمهم ومنثورهم)، والإجماع، والقياس، والاستصحاب، والاحتجاج اللغوي هودراسة علم أصول النحو الذي من خلاله استنبط القدامى الأحكام النحوية وضبطوها ضبطا تاما، وتتضح هذا البحث فتكمن في أنه بحث في أصل من أصول النحو التي بُني عليها قواعده. ومن أجل الارتقاء بهذا البحث إلى مستوى النقاش وعرض المعلومات حول هذه الأدلة الأربعة المعتبرة ركّز الباحث على تعريف كل من هذه الأدلة مع ذكرما اتفق عليه النّحاة من هذه الأدلة وما اختلفوا فيه، مثل اختلافهم في الاحتجاج بالآيات الشاذة، وبالأحايث النبوية، وكذلك قضية الاستشهاد بالشعر القائل المجهول الواقع بين المنع والجواز.

وللوصول على النتيجة المرجوة اضطر الباحث إلى الجمع بين المنهجين، وهما المنهج التأصيلي والمنهج التحليلي. وقد ساهم المنهج التأصيلي في بيان كيفية تأصيل مسائل هذا العلم وضبط أحكامه وتقعيده، بينما ساهم المنهج التحليلي في تحليل بعض المسائل النحوية المتعلقة بهذه الأدلة.

وقد توصل الباحث إلى نتائج متعددة أهمها ما يلي:

أن هؤلاء النّحاة القدامى اعتمدوا على السماع وبالأخص القرآن الكريم في تقعيد الأحكام النّحوية، واعتبروه أفصح هذه الأدلة الأربعة وأسمى مراتب القوة والفصاحة، كما اعتمدوا على الأحاديث النبوية الصحيحة المدوّنة في الصدر الأول. واستشهدوا كذلك بنوعي الشعر المعلوم القائل والمجهول القائل المنقولة من روات ثقات. واسشتهدوا كذلك بالإجماع والقياس والاستصحاب

مقدمة

يرمي هذا البحث إلى دراسة وإبراز جهود النّحاة القدّامى في تأصيل النحو العربي، وتقعيد أحكامه النحوية مع ضبطها، ولا يخفى على دارس النحوالعربي أهمية هذا الموضوع الذي يسعى إلى بيان نظرية النّحو التي التزم بها النّحاة في تطبيقاتهم النحوية، والأدلة التي اعتمدوا عليها وتبنّوها في وضع قواعد هذا الفنّ الذي لا يستقيم اللسان بدونه. كما يعدّ هذا البحث أصلٌ من أصول النحو العربي؛ لتناوله أهم ركيزة من الركائز التي عليها قامت دعائم تأصيل النحو العربي في مراحله التأسيسية الأولى، ولا شك أن قضية التأصيل النحوي قضية مهمة لدى أصحاب هذا الفن، حيث منه استنبط قواعد هذا الفن – النحو العربي- وحفظها عن يد العابثين، ولولا هذه الأدلة التي من خلالها تم تأصيل النحو العربي لقال فيه كل واحد ما يريد من وضع قاعدة لا أصل لها، وهذا سيوقع المتعلمين في حيص بيص، وفي ورطة وحيرة كبيرة، وقد كان للتأصيل النحو العربي مكانته السامقة في حقل البحث النحوي منذ أمد بعيد حيث أولاه جم غفير من الباحثين – القدامى والمعاصرين- اهتمامهم، فكتبوا عنها بحوثا ومقالات، كما دوّنوا فيها كتبا وأسفارا؛ وذلك لأهميته القصوى حيث تتمثل في إثبات الحكم على الحجة ومنع التقليد الفارغ أو الأعمى كما يقولون، وقد اعتمد الباحث على آراء وأقوال ابن جني، والأنباري، والسيوطي، والشاوي، حول هذه الأدلة الأربعة المعتبرة في الاحتجاج النحوي، واستنباط وتقعيد أحكامه. إذا فما المقصود بالتأصيل النحوي أو الاحتجاج النحو؟

قبل التطرق إلى تعريف التأصيل النحوي تجدر بنا الإشارة إلى أن هذه الكلمة من الكلمات المركبة التي يستحسن تجزئتها عند تعريفها حتى يكون التعريف تعريفا أشمل وأدقّ، فلذلك سأقوم بتعرف كلا الكلمتين (التأصيل والنحو) لغة واصطلاحا منفردين ثم أردفه بتعريف التأصيل النحوي.

أما التأصيل فهوالأساس الذي يقام عليه وجمعه أَصُل وأَّصُول فهو قوانين وقواعد يبنى عليها علم ما[1]، يقول ابن فارسي: وقد عرفته المعاجم اللغوية الأخرى. وجاء في قاموس المعجم الوسيط أن التأصيل اسم وجمعه التأصيلات.

وتأصيل الشيء: جعله ذا أصل ثابت.

وتأصيل النسب: تبيان أصله وأصالته.

وعلم تأصيل الكلمات: (العلوم اللغوية) البحث في تاريخ الصيغ اللغوية من أول نشأتها، مع تحديد التطورات المختلفة التي مرت بها.[2]

تكاد تتفق المعاجم اللغوية في تحديد ماهية التأصيل كما هو الحال مع هذين المعجمين (المعجم المعاني وقاموس معجم الوسيط) في تعريف التأصيل إلا أن في قاموس المعجم الوسيط شيئا من التوسع حيث تطرق إلى علم تأصيل الكلمات ليشمل ما يطرأ على أصول الكلمات من التغيرات المختلفة التي تمر بها الكلمة، مع بيان أصل الكلمة من أول نشأتها.وجاء في اللسان " الأصل أسفل كل شيء وجمعه أصول... وأصّل الشيء قتله علما فعرف أصله[3]. وورد في المصباح " أصل الشيء أسفله وأساس الحائط أصله، واستأصل الشيء ثبت أصله وقوي، ثم كثر حتى قيل: أصل كل شيء ما يستند وجود ذلك الشيء إليه، فالأب أصل للولد، والنهر للجدول، والجمع أصول، وأصل النسب بالضم أصالة شرف فهو أصيل مثل كريم، وأصلته تأصيلا جعلت له أصلا ثابتا يبنى عليه[4]

1 أحمد الشرقاوي إقبال، معجم المعاجم، دار الغرب الإسلامي

2 قاموس المعجم الوسيط، باب التأصيل، مادة (أ ص ل). مجمع اللغة العربية بالقاهرة،

3 ابن منظور، لسان العرب، 16/11 مادة أصل

4 المصباح، ص6، مادة "أصل"

ومن تأمل ما ورد في معنى التأصيل من خلال هذه المعاجم يدرك أن معنى أصّل الشيء جعل له أصلا ثابتا يبنى عليه، وبهذا يكون معنى التأصيل هو إرجاع القول والفعل إلى أصل أساس يقوم عليه ويبنى عليه، أو إرجاع الشيء إلى أصله من جهة، ومعرفة كنه الشيء وحقيقته من جهة أخرى.

هذا ما يتعلق بمفهوم التأصيل في اللغة أما النحو فله عدة تعريفات لغوية منها ، ما روى ابن منظور عن ابن السكيت أن أصل اشتقاق هذا المصطلح (النحو) إنما هو من: (نحا نحوه إذا قصده)[5] فالنحو لغة بمعنى القصد، يقال نحوت نحوك أي بمعنى قصد قصدك، ونحوت الشيء إذا أتممته، ويأتي النحو أيضا بمعنى التحريف: يقال نحا الشيء ينحاه وينحوه إذا حرفه، ويأتي بمعنى الصرف أيضا يقال: نحوت بصري إليه أي صرفت، ومن معاني النحو المقداروذلك كقولك عندي نحو مائة أي مقدرا مائة، وكذلك يأتي بمعنى الجهة أو الناحية تقول سرت نحو البيت أي جهته، وكذلك النوع أو القسم تقول هذا على خمسة أنحاء أي أنواع، ويعطي بمعنى البعض كقولك بمعنى أكلت نحو السمكة أي بعض السمك[6] فإذا النحو لغة يأتي بمعنى القصد، والصرف، والمقدار، والجهة، والنوع، والبعض.

وذلك من منطلق التشابه بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي الذي يتمثل في القصد.

النحو اصطلاحا: فمن المعلوم أن معظم النّحاة القدامى لم يعرفوا هذا المصطلح تعريفا مباشرا إنما يفهم تعريف النحو من كلامهم ضمنيا، إلا أن بعض هؤلاء القدامى قاموا بتعريف هذا المصطلح منهم أبو على الفارسي القائل بأن علم النحو: " علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب، وهو ينقسم إلى قسمين أحدهما تغيير يلحق أواخر الكلم، والآخر تغيير يلحق ذوات الكلم وأنفسها"[7] ومن يدقّق ويمعن النّظر في تعريف أبي علي الفارسي للنحو يدرك أنه لمح إلى تقسيم هذا العلم أو الفن إلى قسمين وهما النحو

---

5 المرجع السابق، ج15، ص 309– 311، مادة نحا.

6 انظر: الأشموني، مقدمة المؤلف في شرح الأشمونية، مكتبة المعاجم واللغة العربية، شركة العرين

7 أبو علي، الفارسي، الإيضاح العضدي، ت حسن شاذلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1984م، ص4.

والصرف، فقوله: " تغيير يلحق أواخر الكلم" يقصد به النحو، وأما قوله: "والآخر تغيير يلحق ذوات الكلم وأنفسها" فإنه أراد بذلك علم الصرف، حيث هو العلم المهتم ببنية الكلمة.

وسار كذلك على نفس الدرب تلميذه ابن الجني في تعريف النحو، وقد كان تعريفه أدقّ وأشمل في رأيي من تعريف أستاذه إذ يقول: " هو انتحاء سمت كلام العرب في تصرفه، من إعراب وغيره، كالتثنية والجمع والتحقير والتكسير والإضافة والنسب والترتيب وغير ذلك، ليلحق من ليس من أهل العربية بأهلها في الفصاحة فينطق بها وإن لم يكن منهم، وإن شذ بعضهم عنها رُدّ بها إليها، وهو في الأصل مصدر شائع، أي نحوت نحوا، كقولك قصدت قصدا، ثم خص انتحاء هذا القبيل من العلم"[8] وقد استحسنت هذا التعريف كما أشرت إلى ذلك آنفا؛ وذلك لتطرق ابن جني إلى موضوع مهم في هذا الفن (النحو)، حيث بين المقصود بالعرب في تعريفه، وهو كل من نطق بالعربية؛ لأن العرب اللسان وليس اللون. لم يترك النحاة المحدثين هذه المهمة بل منهم من حاول تعريف هذا المصطلح ومن هؤلاء المحدثين إبراهيم مصطفى في كتابه إحياء النحو حيث قال: " هو قانون تأليف الكلام وبيان لكل ما يجب أن تكون عليه الكلمة في الجملة والجملة مع الجمل حتى تتسق العبارة ويمكن أن تؤدي معناها، وذلك أن لكل كلمة وهي منفردة معنى خاصا تتكفل اللغة ببيانه، وللكلمات مركبة المعنى، هو صورة لما في أنفسنا، ولما نقصد أن نعبر عنه ونؤديه إلى الناس، وتأليف الكلمات في كل لغة يجري عليه ولا تزيغ عنه"[9] يلاحظ من هذا التعريف أن إبراهيم مصطفى جعل النحو بمثابة القانون للغة، التي وفقها يتم اختيار الكلمات ذات الدلالة المعجمية؛ لتؤدي وظيفتها الخاصة داخل السياق.

وبعد تعريف هذين المصطلحين لغة واصطلاحا، يكون قد مهدّنا الطريق للولوج إلى حقل التأصيل النّحوي أو الاحتجاج اللغوي. فما المراد بالتأصيل النحوي؟

---

[8] ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، تح: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت، ج1، ص 43

[9] إبراهيم مصطفى، إحياء النحو، ط2، القاهرة : دار الفكر العربي، 1992م، ص: 34

أما التأصيل النحوي، أو أصول النحو فهو أدلة النحو التي تفرّعت منها فروعه وأصوله كما أن أصول الفقه أدلّة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله،[10] وقد فصّل السيوطي هذا التّعريف في كتابه الاقتراح بقوله: " أصول النحو علم يُبحث فيه عن أدلّة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل"[11] وقد تبين لنا من خلال تعريف السيوطي لأصول النحو أن موضوع علم أصول النحو يتمركز ويتمحور حول ثلاثة أمور، وهي: البحث عن أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته، ثم البحث عن كيفية الاستدلال بهذه الأدلة، والأخير البحث عن حال المستدل بها. فالتأصيل النحوي في رأي إذا هو رد القضايا النحوية إلى أصولها بعد التعمق في مسائلها بغية تقعيد أحكامها وضبط هذه الأحكام.

وفي ضوء ما ذكره هؤلاء العلماء الأجلاء- علماء أصول النحو- مثل الأنباري وابن جني والسيوطي ندرك أن أدلة النحو التي اعتمدت عليها علماء النحو في تقعيد القواعد النحوية كثيرة جدا تكاد تخرج عن حد الحصر، لكن بالتتبع والاستقراء تبيّن لنا أن الغالب منها والمعَوّل عليها في الاحتجاج اللغوي – لدى النحاة القدامى- أربعة أنواع، وهي: السماع، والقياس، والإجماع، واستصحاب حال، وقد ذكر السيوطي في الإقتراح أن ابن جني في كتابه الخصائص تحدث عن ثلاثة أنواع من هذه الأربعة، ولم يذكر الاستصحاب. وأن الأنباري تحدث أيضا عن ثلاثة منها فقط ولكنه لم يذكر الإجماع. ويرى الأستاذ الدكتور أحمد محمد قاسم محقق كتاب الاقتراح أن قول السيوطي بأن أبي البركات الأنباري لم يرَ الاحتجاج بالإجماع سهو وخطأ، وقد نبه على هذا غيره من شرّاح هذا الكتاب أن الأنباري ذكر الإجماع في كتابه لمع الأدلة؛ حيث ذكر إن الإجماع حجة قاطعة[12].

[10] الإغراب في جدول الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو لأبي البركات الأنباري، ت: سعيد الأفغاني، ص:80.

[11] السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ت: حمدي عبدالفتاح مصطفى خليل، ص: 9

[12] ينظر مقالة بعنوان أصول النحو، المنشور من قبل جامعة المدينة العالمية، ص: 2 من موقع شبكة الألوكة.

أما السيوطي فقد اعتبر في كتابه الاقتراح هذه الأدلة الأربعة كلها، وتبعه في ذلك الشاوي في كتابه الارتقاء، كما خلا كتابيهما من السبر والتقسيم، وخلا كذلك من الاستدلال بالأولى وغير ذلك. وبهذا يتضح لنا أن السيوطي والشاوي يسيران على منهج ودرب واحد في استخدام أصول النحو العربي.

وفيما يلي جدول هذه الأدلة المعتبرة لدى هؤلاء النحاة:

	ابن جني	**الأنباري**	**السيوطي والشاوي**
	السماع	السماع	السماع
الأدلة المعتبرة	القياس	القياس	القياس
	الإجماع	الاستصحاب	الاجماع
			الاستصحاب

وليس القدامى فقط من اهتموا بقضية الاحتجاج النحوي، بل حتى الباحثين المعاصرين من اهتموا بها، ومن هؤلاء المعاصرين صالحة يعقوب حيث قسمت الاحتجاج اللغوي حسب استخدامه من قبل هؤلاء النحاة إلى قسمين: الاحتجاج اللغوي المعتبر وهو ما اتفق عليه جمهور النحاة على الاستدلال بها وهي: النقل، والإجماع، والقياس، والاستصحاب. والاحتجاج اللغوي الثانوي وهو ما لم يحصل اتفاق أكثر النّحاة عليه وهو ما كان من العشرة المتبقية[13] وبعد تحديد ماهية أصول النحو أو التأصيل النحوي، والأدلة التي أعتبرها بعض علماء أصول النحو والتي لم يعتبروها، تجدر الإشارة إلى أن هذه الورقة ستركز على الاحتجاج اللغوي المعتبر بالأدلة الأربعة، وكيفية الاستدلال بها.

[13] – صالحة حاج يعقوب، التفكير النحوي العربي: دراسة نقدية، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر، ص 14.

أولا: موقف القدامى من الاحتجاج اللغوي بالسماع

يعدّ السماع الأصل الأول من أصول النّحو والمعوّل الأول الذي اعتمد عليه النّحاة القدّامى في الاستدلال والاحتجاج في وضع القواعد النحوية. ويرادف السماع لفظ "النقل" وقد عرّفه الأنباري بقوله: " الكلام العربي الفصيح، المنقول النقل الصحيح، الخارج من حد القلة إلى حد الكثرة"[14] والذي يظهر لي من قوله "الخارج من حد القلة إلى حد الكثرة" أن يكون ما سُمع من العرب المروية عن عدد كبير وكاف يستحيل تواطئهم واجتماعهم على الكذب، كما يستحيل وقوعهم في الخطإ كلهم.

وقد حاول جم غفير من علماء أصول النحو توضيح وبيان ما يقصد بالسماع، منهم الإمام الشّاوي الذي عرف النّقل بقوله: " المراد به الكلام الذي أُتفِقَ على فصاحته ككلام الله، ونبيّه حيث تحقق أنّه كلامه صلى الله عليه وسلم ولم يحتج المحققون بالحديث لجواز نقله بالمعنى أو جواز لحن ناقله ممن ليس بفصيح، وكلام العرب، والعرب المأخوذ عنهم هم الموثوق بعربيتهم.." فإذن المقصود بالنقل هو كلام الله (القرآن الكريم)، وكلام نبيّه صلى الله عليه وسلم، وكلام العرب الموثوق بهم نظما ونثرا.

الاستشهاد بالقرآن

أما كلام الله –القرآن الكريم- فهو ذروة الفصاحة وقمة البلاغة ويعتبر بقراءته المتواترة والشاذة وحتى الآحاد منه أصلا أصيلا في الاحتجاج بالنحو العربي وفي إقامة القواعد الكلية للسان العربي وقد أولاه النّحاة القدامى إهتمامهم في الاحتجاج اللغوي، فاتخذوه مصدرا أصيلا ودليل قاطع في استشهاد وتقعيد الأحكام النحوية كما أسلفت الذكر، وكان مما ينبغي الإشارة إليها هي ارتباط النحو بالقرآن منذ نشأته ارتباطا وثيقا لدرجة أن جعلوه الأصل الأول في بناء قواعدهم الكلية، والحديث الأصل الثاني وكلام العرب الموثوق به

[14] – الأنباري، أبو البركات، لمع الأدلة، تح: سعيد الأفغاني، بيروت: دار الفكر، ص:81.

من شعر ونثر وأمثال الأصل الثالث، فلا غرو إذن أن تجد أهم كتب النحوية ككتاب سيبويه وغيره زاخرا بالقراءات القرآنية وتوجيهها والاستشهاد بها. فالاستشهاد بالآيات القرآنية في

تقعيد الأحكام النحوية أمر متفق بين النحاة وخاصة ما يتعلق بالقراءة المتواترة. بل بعض النحاة يرون بجواز الاحتجاج حتى بالآيات الشاذة ومن هؤلاء السيوطي حيث قال أما القرآن فكل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية سواء كان متواترا أم آحادا أم شاذا، وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياسا معروفا، بل ولو خالفته يحتج بها..... إلى أن قال: ولا أعلم في ذلك خلافا بين النحاة وإن اختُلف في الاحتجاج بها في الفقه[15] ويرى البعض حتى لو خالفته يُحتج بها كما احتجوا على صحة من ذهب إلى أن أصل لفظ الجلالة –الله – من لاه بدليل القراءة الشاذة لقوله تعالى: (وهو الذي في السماء لاه وفي الأرض لاه)[16] وكذلك قضية جواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار محتجين بقراءة حمزة (تساءلون به والأرحام)[17] بكسر الميم في الأرحام.

نفهم مما سبق أن النّحاة القّدامى اتّفقوا على الاحتجاج بالقراءة المتواترة في القرآن الكريم، أما القراءة الشاذة فبشرط عدم مخالفتها للقياس المعروف، وذهب البعض إلى جواز الاحتجاج بها ولو خالفته. وقد كان للنّحاة موقف متباين بنسبة للقراءة الشاذة، فأبو عمرو بن العلاء مثلاً كان كثير الاحتجاج بالقراءات المتواترة والمشهورة، فكان يتوخى في القراءة ما هو أكثر وأشيع، وكان يوصف بكثرة الابتعاد عن الشواذ، وقد رفض قبول قراءة محمد بن مروان الشاذة في قوله تعالى: (هؤلاء بناتي هن أطهرَ لكم)[18] بنصب أطهر[19]. أما الخليل بن أحمد الفراهيدي فقد وقف موقفا وسطا من القراءات الشاذة، حيث حكي أنه من الصعب أن يرُدّ قراءة، بل يقبلها ويحاول توجيهها توجيها إعرابيا مع ردّها إلى لغات العرب، وقد نصب

[15] السيوطي، الاقتراح ، ط1، سنة 1988م، ص: 36

[16] الزخرف 48.

[17] سورة النساء، 1.

[18] سورة هود، 78

[19] شنين بلخير، محاضرات في علم أصول النحو، للدكتور، جامعة الجزائر. ص 21.

"كلّ" في قوله تعالى: (ثم لننزعن من كل شيعة أيهم أشدّ على الرحمن عتيّا[20]) وعندما سأله سيبويه عن سبب نصب "كل" أجابه قائلا: " بالنصب مفعولا ب لننزعنّ".[21]

وفيما سبق دليل قاطع على اهتمام النّحاة بالقراءات في تقعيد القواعد النحوية والاحتجاج بها، وقد أورد سيبويه في كتابه الكتاب ما يقارب ستمائة آية قرآنية، وهذا وإن دلّ على شيء فإنه يدلّ على اهتمام النحاة بالاستشهاد بالآيات القرآنية في استنباط الأحكام النحوية.

الاستشهاد بالحديث

تعد الحديث المصدر الثاني من مصادر السماع، ويقصد به كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ينضم إليه من عبارات توضح أقواله وأفعاله وأخباره[22] تعدّ أحاديث النّبي صلى الله عليه وسلم أعلى درجات الفصاحة والبلاغة، فقد رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " أنا أفصح العرب بيد أني من قريش[23]" وقد نهلت اللغة العربية من نبع حديثه الفصيح، وارتوت من معين كلامه العذب الصافي. فكان من الواجب أن يأتي الحديث بعد القرآن الكريم في صحة الاحتجاج به في تقعيد الأحكام النحوية وضبطها؛ لأنه كلام أفضل البشر، لكننا نرى أنه رفض بعض النّحاة الاحتجاج بالحديث في الاستشهاد وفي الاستنباط الأحكام النحوية؛ لأسباب منها أن الحديث تكون مروية بالمعنى، أو أنه قد يتطرق إليه اللحن؛ لأن كثيرا من الروّاة كانوا من الأعاجم[24]. وأن هؤلاء الأعاجم والمولّدين عاشوا بعد عصور الاحتجاج، فيجوز عليهم اللحن. وقد قيل أنهم رووه بما أدّت إليه عباراتهم فزادوا ونقصوا وأتوا بألفاظ من عندهم لا كما نطق به النّبي صلى الله عليه وسلم.

---

[20] سورة مريم، 69

[21] - المصدر السابق، ص 21.

[22] - الحديثي، خديجة، مقالة بعنوان موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، العراق دار الرشيد للنشر، ص 1

[23] أخرجه الطبراني ‘ن أبي سعيد الخدري

[24] ينظر الاقتراح في علم الأصول، ص: 40.

وكان المانعون يستدلون كثيرا بهذا الحديث الذي اختلفت ألفاظه وهو قوله صلى الله عليه وسلم أو في ما معنى الحديث: "زوّجتكها بما معك من القرآن" وفي رواية أخرى "ملكتكها بما معك من القرآن" وروي كذلك بلفظ آخر "خذها بما معك من القرآن" وغير ذلك من ألفاظ الأحاديث التي جاء الرواة بمرادفاتها ولم يُورّدُوها بلفظها؛ إذ المعنى عندهم هو المطلوب، ولا سيّما مع تقادم السّماع، وعدم ضبطه بالكتابة، والاتكال على الحفظ[25]. وقد التمس العلماء للنّحاة الذين رفضوا الاحتجاج بالأحاديث النبوية بعض الحجج منها: أنهم يرون أن النحاة رفضوا ذلك سدا للذرائع، ودرع الشبهات، فلهذا يقال إن سيبويه لم يكثر من ذكر الأحاديث والاستدلال بها في كتابه رغم ضخامته[26]

أما النّحاة الذين جوّزوا الاستشهاد بنصوص الأحاديث في مسائل اللغة وهم القلة، فحجتهم أنه إن جاز وقوع اللحن في رواية الحديث فمن الأسهل وقوع اللحن في رواية الأشعار، بل إن احتمال اللحن في رواية الأشعار أكثر؛ وذلك لأن الوازع الدّيني يساعد على تذكر النصوص الأحاديث، ويصونها من أي انحراف[27]

وكان الشاطبي من الذين يرون ضرورة الاحتجاج بالحديث ويستغرب من ترك الاحتجاج بالحديث إلى الاحتجاج بالشعر، وقد عثر عنه أنه قال: " لم نجد أحدا من النّحويين استشهد بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم يستشهدون بكلام من أجلاف العرب وسفائهم الذين يبولون على أعقابهم وأشعارهم التي فيها الفحش والخنا، ويتركون الأحاديث الصحيحة؛ لأنها نتقل بالمعنى.[28] وبغض النظر عما أسلفنا إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن هناك زمرة من النحاة قد توسطوا في هذه القضية، فجّوزوا الاحتجاج بالأحاديث التي عُني بنقل ألفاظها. أي بمعنى هذبت ونقحت ألفاظها، وأن يكون رجاله ثقات.

---

[25] ينظر التفكير النحوي العربي، صالحة حاج يعقوب، ص :17.

[26] -محاضرات في علم أصول النحو، للدكتور بلخير شنين، ص :22.

[27] سيد مصطفى، قضية الاحتجاج في اللغة، من الشبكة العنكبوتية بتاريخ: 2017/1/2م.

[28] المرجع السابق.

وليس القدامى من النّحاة فقط من رفضوا الاستدلال بالأحاديث في إثبات القواعد الكلية، بل تبعهم في ذلك بعض النّحاة المتأخرين مثل نحاة بغداد، من أمثال أبي الحسن بن كيسان[29] المتوفي (299هـ)، وأبو إسحاق الزجاج المتوفى (310 هـ)[30]، والأخفش الصغير المتوفي (315هـ)[31] وأبوبكر محمد بن الخياط المتوفى (320هـ)[32]، وكذلك نحاة أهل الأندلس من أمثال: أبي علي القالي المتوفي (356هـ)[33]، ومحمد بن الحسن الزبيدي المتوفي (379هـ)[34]، وابن سيده المتوفي (448هـ)[35]، وابن مضاء القرطبي المتوفي (592هـ)[36] وقد قال أحدهم: "إنما ترك العلماء الاحتجاج بالأحاديث لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم إذ لو وثقوا بذلك لجرى مجرى القرآن في إثبات القواعد الكلية"[37]

وهذا لا يدل على أن المتقدمين من النحاة كلهم رفضوا الاحتجاج والاستشهاد بالأحاديث، فقد وُجد من أكثرَ من الاستشهاد والاحتجاج بالأحاديث منهم ابن مالك والذي يتصفح مؤلفات ابن مالك يدرك ذلك، وقد استشهد على لغة طيء المشهور "أكلوني البراغيث" بحديث النبي صلى الله عليه وسلم (يتعاقبون فيكم ملائكة...) وذلك باعتبار أن الواو في (يتعاقبون) علامة الذكور، (ملائكة) وهو الفاعل المذكور بعد الفعل المتصل بالواو. وقد كان للنحاة عدة آراء في توجيه هذا الحديث.

وهناك بعض الباحثين يرون أن ابن مالك بلغ من الاستشهاد بالحديث مبلغا لم يسبق إليه، واقتفى أثره في الاستشهاد عدد من النحاة كالرضي الاستراباذي، وابن هشام، وابن عقيل وغيرهم. فزبدة القول وخلاصته هو: أن بعض النحاة رفضوا الاحتجاج بالأحاديث في تقعيد القواعد النحوية لسببين، السبب الأول أن

[29] وهو مؤلف المختار في علل النحو، وكذلك الكافي في النحو.
[30] مؤلف معاني القرآن وإعرابه.
[31] مؤلف كتاب التثنية والجمع، وشارح كتاب سيبويه.
[32] مؤلف النحو الكبير، وكتاب معاني القرآن.
[33] مؤلف كتاب الأمالي.
[34] مؤلف كتاب الواضح.
[35] مؤلف كتاب المخصص، وكتاب المحكم.
[36] مؤلف كتاب الردعلى النحاة.
[37] يعقوب، صالحة ،التفكير النحوي العربي ، نقلا عن الاقتراح في علم أصول النحو.

الأحاديث لم تنقل كما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما رويت بالمعنى. والسبب الثاني أن أئمة النّحاة المتقدّمين من البصرة والكوفة لم يحتجوا بالأحاديث في إثبات القواعد النّحوية.

ومع هذه الحجج التي أوردها المانعون إلا أن المجوّزين بالإحتجاج بالأحاديث لم يسكتوا بل ردّوا قول المانعين بقولهم: إنّ النّقل بالمعنى إنّما حصل في الصدر الأول قبل تدوينه في الكتب وهم ممن يحتج بكلامهم؛ لأنهم في عصور الإحتجاج. قالوا أيضا: إنه لا يلزم من عدم استدلال المتقدمين بالحديث عدم صحة الاستدلال به.

ويمكن الجمع بين الرأيين بقولي إنّ الاحتجاج بالحديث وردّه يرجع إلى أوامر منها دراسة أسانيد الحديث وتتبع ألفاظه ورواياته، فإن ثبت أنه محفوظ في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مع اتفاق جميع الرواة أو أكثرهم على لفظ الحديث، ففي هذه الحالة يحتج ويستشهد به. أما إن كان لفظ الحديث من رواة المتأخرين فلا يستشهد بكلامهم في اللغة، فإن كان محفوظا عنهم وصح الإسناد منه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ليسوا ممن رموا باللحن في أحاديثهم، ولم يظهر أي تصحيف في رواياتهم فإنه يصح أن يستشهد به. وكذلك إن ظهر من خلال التخريج والدراسة أن اللفظ المستشهد به غير محفوظ في الحديث عن النّبي أو من دونه ممن يحتج بكلامهم في اللغة، فإنه يُردّ، ولا يصح أن يحتج أو يستشهد به.

الاستشهاد بكلام العرب

يعد كلام العرب المصدر الثالث الذي استشهد به النحاة في تقعيد النحو وضبط أحكامه، ويقصد به كلام القبائل العربية الموثوق ببلاغتها وفصاحتها قبل بعثة النّبي صلى الله عليه وسلم إلى نهاية عصور الاحتجاج[38] ويشمل كلام العرب ما نظموه وما نثروه من كلامهم، وقد كان النّحاة يحتجون بكلام العرب وبلهجتهم التي ثبتت عن هؤلاء الفصحاء الموثوق بعربيتهم مثل لهجة قريش، وقيس، وتميم، وأسد إلا أنه تختلف نسبة

[38] انظر : الحديثي خديجة، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، ص: 77.

استعماهما في استنباط القواعد النحوية، قد أكثر النحاة استعمال وتوظيف النظم على النثر. إذا فالمقصود بكلام العرب هنا هو قول عربي شعرا أو نثرا قيل في عصر الاحتجاج، يورد للاحتجاج به على رأي أو قاعدة لغوية

لم يحتج النّحاة القدامى بالقرآن والحديث فقط في تقعيد النّحو وضبط أحكامه، بل استعانوا واحتجوا كذلك بكلام العرب منظومه ومنثوره، فأخذوا الجيد والفصيح منهما، كما وضعوا ضوابط وقوانين للاستشهاد بهما، وعيّنوا قبائل معيّنة للأخذ منها إذ ليس الأخذ من كل قبائل العرب، عيّنوا كذلك زمنا معيّنا للاحتجاج سمي فيما بعد بعصر الاحتجاج[39]. وكانت طريقة النحاة القدامى تعتمد على السماع من أفواه العرب الخلص الأقحاح، ومشافهتهم والنقل عنهم. وبعد هذه المرحلة – مرحلة الجمع والاستقراء– ، تأتي مرحلة الوقوف أمام ما جُمع من اللغة، واستنباط القواعد المختلفة التي تساعد على حفظ اللغة وصونها من اللحن والخطأ[40] ونلاحظ مما سبق شدة اعتناء هؤلاء النّحاة القدامى وشدة حرصهم على الأخذ من القبائل المعترفة بفصاحتهم وسلامة لغتهم، وحرصهم كذلك على الاستشهاد بكلام العرب في زمن معين وليس في كل زمن،

وقد حرص علماء النحو المتقدمين كل الحرص على انتقاء الأساليب الفصيحة، وكذلك الشواهد الصحيحة. ذكر عبد الرحمن السيد في كتابه مدرسة البصرة " أن العرب سمعوا كثيرا، لكنهم لم يقبلوا كل ما سمعوا، ولم يعتمدوا كل ما روي لهم، كما لم تقم قواعدهم على الرواية العابرة، أو البيت النادر؛ لأنهم أرادوا أن يضعوا أسس علم قوية لا تلين"[41] ومن شدة حرصهم على انتقاء كلام العرب ردّ بعضهم الاحتجاج بالشعر

[39] زمن الاحتجاج بكلام الفصحاء في الأمصار حتى منتصف القرن الثاني الهجري، وفي البادية حتى نهاية القرن الرابع الهجري

[40] – المعنى والإعراب عند النحويين ونظرية العامل، عبد العزيز أبو عبد الله، منشورات الكتاب والتوزيع، طرابلس، 1982م

[41] – عبد الرحمن السيد، مدرسة البصرة النحوية، بيروت: دار المعارف، الطبعة الأولى، ص 146.

القائل المجهول، بينما جوّز بعضهم الاحتجاج به. والبصريون يرون عدم جواز الاحتجاج بشعر أو نثر لا يعرف قائله، والسبب في ذلك الخوف من كون القائل ممن لا يوثق بفصاحته أو بسلامة لغته.

ومن أدلة استشهاد النّحاة بأشعار العرب في كتبهم ما ذكره ابن هشام أن الكوفيين استدلوا على جواز مدّ المقصورة للضرورة بقوله:

قد علمت أخت بني السعلاء وعلمت ذاك مع الجرّاء

أن نعم مأكولا على الخواء يالك من تمر ومن شيشاء

ينشب في المعسل واللهاء

ومد السّعلى والخوا واللها وهي مصورات.

ومنها أيضا قول الكوفيين بجواز إظهار(أن) بعد (كي) معتمدين على قول الشاعر:

أردت لكيما أن تطير بقربتي فتتركها شنّا ببيداء بلقع[42]

وقد ردّ البصريون حجة الكوفيين بدليل أن البيت مجهول القائل.

قال السيوطي: إنه لا يعلم قائله فلا حجة فيه. وهذا يدل على شدة اهتمام النّحاة بمعرفة قائل البيت.

و تعدّ ما ذكرنا من هذه الأشعار المستشهد بها فيض من غيض في استشهاد النّحاة القدامى بالشعر في الاحتجاج اللغوي ففي كتاب سيبويه فقط هناك ما يقارب خمسين بيتا لقائل مجهول مع أنه من البصريين الذي شددوا على عدم جواز الاحتجاج ببيت لقائل مجهول. وهذا يدل على مدى اهتمام النحاة القدامى بالأشعار في تقعيد واستشهاد على الأحكام النحوية. فالسؤال الذي يطرح نفسه الآن هو لماذا استشهد

[42] البيت مجهول القائل وهو من شواهد أبو البركات الأنباري في كتابه الإنصاف في مسائل الخلاف، ج2، ص 580.

سيبويه بهذه الأبيات في كتابه؟ وليس وحده من استشهد ببيت مجهول القائل، ومعلوم أن هذه الظاهرة (الاستشهاد ببيت لقائل مجهول) كثيرة في كتب النّحاة، فما السبب في ذلك؟

وقبل أن أدلي بدلوي في هذه المسألة الشيقة أقول في البداية أن الشعر لاقى اهتماما كبيرا من قِبَلِ اللغويين والنحويين واعتبروه الدّعامة الأولى في الاستشهاد على الأحكام النحوية مقارنة بالمنثور من القول حتى أصبحت كلمة الشاهد مقصورة على الشعر دون النثر، ومن يتصفح كتب النحو واللغة يدرك ذلك استشهدوا به كثيرا حتى المجهول قائله وذلك إن صدر عن ثقة يعتمد عليه، ولذا اعتبروا الأبيات الواردة في كتاب سيبويه أصح شواهد أُعتمد عليها مع أن فيها أبيات عديدة جُهل قائلوها وذلك لورودها عن ثقات يعتمد عليهم[43]

ويقال إن سيبويه كان يحرص على إطلاق البيت بدون نسبته أو عزوه إلى قائله؛ وذلك لأنه يكره أن يذكر الشاعر وبعض الشعر يروي لشاعرين، وبعضه مجهول لا يعرف قائله لأنه قدم العهد، ويقال بأن نسبة الأبيات في كتاب سيبويه حدث بعده، والذي قام به هو الجرمي، ذكر صاحب كتاب خزانة الأدب أن الجرمي قال: "نظرت في كتاب سيبويه فإذا فيه ألف وخمسون بيتا، فأما الألف فعرفت أسماء قائليها فأثبتها، وأما خمسون فلم أعرف أسماء قائليها"[44]

ومما سبق ندرك أن اللغويين والنحويين يرون أن تعدّد الروايات في البيت الواحد لا يسقط حجيتها، وكذلك البيت المجهول القائل ما لم يخالف قياسا نحويا متفق عليه. ومع اهتمام اللغويين والنحويين بالاحتجاج بالشعر إلا أنهم احتاطوا كثيرا في الاستشهاد بالشعر القائل المجهول حتى لا يحتج بشعر خالف القياس النحوي والقاعدة المعروفة والمشهورة.

---

[43] يتظر خزانة الأدب، 178.

[44] المرجع السابق.

ثانيا: موقف النّحاة القدامى من الاحتجاج اللغوي بالإجماع

تعدّ الاجماع من الأدلة المعتبرة التي اعتمد عليها النّحاة القدامى في الاستنباط الأحكام النحوية وفي تقعيد أحكامها، ويقصد بالاجماع اتفاق نحاة البلدين –البصرة والكوفة– على حكم نحوي أو على أمر يتصل بالصناعة النحوية[45]، وقيد التعريف بنحاة البصرة والكوفة لأنهما المذهبان اللذان طال بحثهما وتقدم نظرهما، وللاجماع غاية أهمية عند النّحاة في تأصيل الأحكام النحوية قال المبرد في المقتضب "إجماع النحويين حجة على من خالفه منهم"[46] وقال ابن جني: "إعلم أن إجماع أهل البلدين إنما يكون حجة إذا أعطاك خصمك يده ألا يخالف المنصوص، والمقيس على المنصوص، فأما إن لم يعط يده بذلك فلا يكون إجماعهم حجة عليه، وذلك أنه لم يرد ممن يطاع أمره في قرآن ولا سنة أنهم لا يجتمعون على الخطأ..[47] وقد استعان النحاة بالإجماع كثيرا في الاحتجاج اللغوي بشروط منها عدم مخالفته النصوص المقيس عليه، ونقصد بالإجماع هنا ما اجتمع عليه البصريون والكوفيون من الأحكام النحوية. أورد الزجاجي في كتابه مجالس العلماء أن كلمة الإجماع كمصطلح نحوي ظهرت على ألسنة نحاة البلدين –البصرة والكوفة– وذلك من خلال المناظرات والمجالس التي كانت بينهم، كقول المبرد في مناظرة مع ثعلب: " قلت لا ينسخ القرآن إلا مثله، ولا الإجماع إلا مثله"[48]. ويقصد بالإجماع كما أسلفت الذكر أنه هو إجماع نحاة البلدين البصرة والكوفة[49] وقد استعمل ابن جني في كتابه الخصائص" هذا المصطلح كثيرا حتى عقد فيه بابا سماه " القول على إجماع أهل العربية متى يكون حجة" وقال أيضا: " وإنما يكون حجة إذا لم يخالف المنصوص، ولا المقيس على المنصوص، وإلا فلا؛ لأنه لم يرد في قرآن ولا سنّة أنهم لا يجتمعون على الخطإ...[50]. والأمثلة على ما أجمع عليه النحاة من الكوفة والبصرة كثيرة جدا منها: اجماعهم على أنه إن كان المعمول ظرفا أو

---

[45] العطار، محمد حسن، الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف عند ابن عقيل، رسالة ماجستير، 2014م، ص:35

[46] المبرد، المقتضب، ج2، القاهرة: لجنة إحياء التراث الإسلامي، 1994م، ص: 752

[47] ابن جني، الخصائص ج1، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ص: 189

[48] – مجالس العلماء للزجاجي، ص 120.

[49] – صالحة، التفكير النحوي العربي، ص19.

[50] – السيوطي، الاقتراح ص 47.

جارا ومجرورا جاز إيلاؤه كان عند البصريين والكوفيين نحو قولك: كان عندك زيد مقيما، وقولك: كان فيك زيد راغبا. ومنها كذلك إجماعهم على جواز قصر الممدود للضرورة

وقد ذهب النّحاة إلى جواز الاستشهاد باجتماع الفريقين في تقعيد الأحكام النحوية شريطة أن لا يخالفة القياس، وهذا ما نص عليه ابن جني في كتابه الخصائص حين قال: "ولعمري إن هذا ليس بموضع قطع على الخصم، لأن للإنسان أن يرتجل من المذاهب ما يدعو إليه القياس ما لم يخالف نصا"[51]. فنفهم من كلام ابن جني أن المعوّل والمعتمد عليه في قضية إجتماع أهل البلدين – البصرة والكوفة- هوعدم مخالفة القياس، فإذن لا يجوز الأخذ برأي البلدين أو برأي أحدهما تعصبا إن خالفوا القياس.

ورد في كتاب التفكير النحوي العربي مثالا على ما ذهب إليه ابن جني في هذا الصدد "هذا حجر ضب خرب " فهذا المثال من الشواذ التي لا يحمل عليه كما لا يجوز رد غيره إليه، وقالت الأصل في هذا المثال: " حجر ضب خرب حُجُرُه" فجرى (خرب) وصفا على (ضبٍّ) وإن كان في الحقيقة للحجر كما تقول: " مررت برجل قائم أبوه " فيكون (قائم) وصفا على (رجل) وإن كان القيام للأب لا للرجل، فلما كان أصله كذلك حذف الحجر المضاف إلى الهاء، وأقيمت الهاء مقامه فارتفعت؛ لكون المضاف المحذوف مرفوعا، فلما ارتفعت استتر الضمير المرفوع في نفس (خرب) فكان وصفا على ضب –وإن كان الخراب للحجر لا للضب- على تقدير حذف المضاف[52]. وقد وردت كلمة الإجماع في كتب النّحاة المتقدّمين، واستعمل سيبويه هذه الكلمة في الكتاب، فذكر ما أجمع عليه النّحاة قبله، وما أجمع العرب على روايته، قال: "... ويدخل عليهم " إن كان زيد لهو الظريف" و " إن كنا لنحن الصالحين" فالعرب تنصب هذا، والنحويون أجمعون" [53].

- المصدر السابق، ج1، ص 172. [51]

ينظر صالحة حاج يعقوب، التفكير النحوي العربي ، ص 20. [52]

سيبويه، كتاب سيبويه، 2/ 390. [53]

ثالثا: موقف النحاة القدامى من الاحتجاج والاستشهاد بالقياس

نشأ القياس مقرونا بتاريخ نشأة القواعد العربية، ولأجل هذا يعزو بعض الكتاب والباحثين نشأة القياس إلى أبي الأسود الدؤلي، إلا أن هذه الدعوى تفتقر إلى الأدلة، كما يستحيل نسبة أولية أي علم من العلوم إلى إنسان بعينه، وإن كان هذه الدعوى تدل على الأقل على قدم القياس في تاريخ النحو العربي[54]. بينما يرى البعض أن العمل بالقياس في النحو العربي بدأ في زمن عبد الله بن أبي إسحاق، ومن القائلين بذلك ابن سلام الجمحي القائل " أول من بعج النحو ومدّ القياس وشرح العلل"[55] وقال أيضا ابن سلام الجمحي: "كان أشد تجريدا للقياس" وقد قيل عنه أنه كان يقيس على كلام العرب، ولم يكن يبالي أن يخطئ فصحاء العرب إن خالفوا ما استقرأه من كلام العرب[56]. والقياس لغة من قاس الشيء يقيسه قيسا وقياسا واقتاسه وقيسه إذا قدره على مثاله... والمقايس المقدار، والمقايسة مفاعلة من القياس... ويقال قايست بين شيئين إذا قادرت بينهما[57]. أما تعريف القياس في اصطلاح النحويين فقد عرفه كثير من النحاة القدامى كأمثال ابن الأنباري وابن جني وغيرهما، قال ابن جني في كتابه الخصائص إن القياس: " ما قيس على كلام العرب فهو كلام العرب، ألا ترى أنك لم تسمع أنت ولا غيرك اسم كل فاعل ولا مفعول، وإنما سمعت البعض فقست عليه غيره فإذا سمعت (قام زيد) أجزت ظرف بشر، وكرُم خالد"[58]. ويعدّ القياس من الأدلة المعتبرة لدى النّحاة والقياس كما حكاه السيوطي في الاقتراح عن ابن الأنباري أنه هو: " حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه"[59]. وبعبارة أخرى هو محاكاة العرب في طرائقهم اللغوية وحمل كلامنا على كلامهم في أصول المادة وفروعها وضبط الحروف وترتيب الكلمات وما يتبع ذلك[60].

---

54 العطار، محمد حسن، الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف عند ابن عقيل، ص:31

55 ابن سلام: طبقات فحول الشعراء، ص 14.

56 تجدر الإشارة إلى أن القياس مقبول في الاحتجاج اللغوي وليس المقصود في باب الصلاة

57 ابن منظور، لسان العرب بابا قيس

58 السيوطي، الاقتراح، ص 78

59 المصدر السابق، ص 79.

60 عباس حسن، اللغة والنحو، ص 22.

ويرى السيوطي أن القياس هو معظم أدلة النحو، والمعوّل في غالب مسائله عليه، وقد قيل قديما أن النّحو إنّما هو قياس يتبع، فالقياس إذا هو علم بمقاييس مسنتبطة من استقراع كلام العرب[61]. فإذا القياس أمر لا بد منه في تقعيد القواعد النحوية، وهو أدلة يستحيل انكارها، قال ابن الأنباري: " إعلم أن إنكار القياس في النحو لا يتحقق؛ لأن النحو كله قياس" وقول ابن الأنباري دليل على أهمية القياس في النحو العربي. وأما فائدة القياس فأمر جلي وواضح منها أنه وسيلة تمكّن المتكلم من النطق بآلاف من الكلم والجمل دون أن تقرع سمعه من قبل أو يحتاج في الوثوق من صحة عربيتها إلى مطالعة كتب اللغة أو دواوين العرب[62] وللقياس أربعة أركان، وهي: أصل (المقيس عليه)، وفرع (المقيس)، وعلة، وحكم. والأصل أو المقيس عليه هو النصوص اللغوية المنقولة عن العرب –الذين يحتج بكلامهم- سواء كان النقل سماعا أو رواية، مشافهة أو تدوينا[63]

ويشترط للقياس ألا يكون شاذا خارجا عن سنن القياس، وإلا فإنه يمتنع القياس عليه، كتصحيح (استحوذ، واستصوب، واستنوق)

وكحذف صلة الضمير دون الضمة في قول القائل:

له زجل كأنه صوت حاد

ووجه ضعفه في القياس أنه ليس على حد الوصل، ولا حد الوقف، لأن الوصل يجب أن يتمكن فيه واوه، كما تمكنت في قوله "له زجل" والوقف يجب أن تحذف فيه الواو والضمة معا، فحذف الصلة وإبقاء الضمة منزلة بين منزلتي الوصل والوقف لم تعهد قياسا.[64]

---

[61] ينظر الاقتراح للسيوطي، ص: 79.

[62] التفكير النحوي العربي، ص 20.

[63] المرجع السابق، ص 20.

[64] السيوطي، الاقتراح،ص:83.

نخلص مما سبق أن القياس يمكن المتكلم من النطق والتحدث بعدة كلمات وجمل مختلفة دون سماعها من قبل، كما يعد القياس من الأدلة المعتبرة لدى النّحاة القدامى في تأصيل النحو وتقعيد ضوابطه وأحكامه، كما أنه غالب أدلة النحو والمعوّل في معظم مسائله عليه لدرجة أن قال بعض النّحاة إن النحو ما هو إلا قياس يتبع، وهذا دليل قاطع على أن القياس أمر لا بد منه في تأصيل الأحكام النحوية.

رابعا: موقف النحاة القدامى من الاحتجاج والاستشهاد بالقياس

احتج النّحاة القدامى كذلك با استصحاب الحال في الاحتجاج اللغوي والتأصيل النحوي، ويقصد باستصحاب حال "إبقاء ما كان عند عدم دليل النقل عن الأصل، وهو معتبر كإبقاء الأسماء على الإعراب، والأفعال على البناء حتى يوجد الناقل[65] . قال السيوطي قال الأنباري الاستصحاب هو: " إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه عند عدم دليل النقل عن الأصل[66]. يفهم من قول الشاوي أنه يستدل بالاستصحاب ويعتمد عليه في التأصيل النحوي بالأصول المثالية عند فقد دليل من السماع أو الإجماع أو القياس الحملي[67] وقد أورد الأنباري في كتابه الإنصاف بعض المسائل النحوية التي استدلوا على صحتها باستدلالات قائمة على استصحاب الحال كقولهم إن كلمة (كم)، لأن الأصل هو الإفراد وإنما التركيب فرع ومن تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل، ومن عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل لعدوله عن الأصل، ومثال آخر هو أن الأصل في الأسماء الإعراب حتى يوجد دليل البناء، و الأصل في الأفعال البناء حتى يثبت دليل الإعراب. وقد أورد الأنباري مثالا في الإغراب ونقله السيوطي في الاقتراح وهو: "كقولك في الأمر إنّما كان مبنيا لأن الأصل في البناء إنما يعرب ما يعرب منها لشبه الاسم ولا دليل على وجود الشبه فكان باقيا على الأصل في البناء"[68]. وذكر السيوطي أيضا أن البصريين احتجوا على

---

[65] الشاوي، ارتقاء السيادة، ص 97.

[66] السيوطي، الاقتراح، ص: 136.

[67] صالحة، التفكير النحوي العربي، ص 20

[68] الإقتراح ص: 136.

عدم جواز الجرّ في جَرّ محذوف بلا عوض، قالوا أي البصريون: " أجمعنا على أن الأصل في حروف الجرّ أن لا تعمل مع الحذف، وإنما تعمل معه في بعض المواضع إذا كان لها عوض، ولم يوجد هنا فيبقى فيما عداه عن الأصل، والتمسك بالأصل تمسك باستصحاب الحال، وهو من الأدلة المعتبرة.[69]. أما المسائل التي استدل فيها النّحاة بالأصل كثيرة منها مسألة الأصل في البناء السكون إلا لموجب تحريك، والأصل في الحروف عدم الزيادة حتى يقوم دليل عليها من الاشتقاق ونحوه، والأصل في الأسماء الصرف والتنكير والتذكير وقبول الإضافة والإسناد.

هذا ما يتعلق بالأدلة الأربعة المعتبرة، وتجدر الإشارة إلى أن ثمّةَ أدلة ثانوية أخرى لم تتطرق الورقة إليها، وقد أوردها الإمام السيوطي في كتابه الاقتراح، منها ما يلي:السبر والتقسيم، الاستدلال بالأوْلى، الاستدلال ببيان العلة، الاستدلال بالأصول، الاستحسان، الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه، الاستدلال بالعكس، الاستدلال بعدم النظير وغير ذلك.

خاتمة:

بعد هذه الجولة العلمية الممتعة والشيقة في حقل الاحتحاج اللغوي والتأصيل النحوي، تبيّن لنا أن تقعيد القواعد النّحوية وضبطها قام على أدلة معتبرة اعتمدها النّحاة، وهذا ما ناقشت هذه الورقة، وقد توصلت إلى هذه النتائج الآتية: أن هذه الأدلّة المعتبرة الأربعة ليس كل النّحاة من اعتبر هذه الأربعة كلها، منهم من اعتبر ثلاثة منها فقط، ومن الذين اعتبروا الأربعة كلها هما السيوطي والشاوي. وأن القرآن بقراءاته المختلفة يعدّ أصلا أصيلا لتقعيد وضبط الأحكام النحوية، حيث طبق العلماء على الاحتجاج بالقراءات في العربية، وأنّهم يبنون كلامهم على الشائع الكثير من كلام العرب. كما أنّ النّحاة منقسمون إلى قسمين في قضية الاستشهاد بالحديث قسم رفض ذلك بحجة أن الأحاديث مروية بالمعنى لا كما نطق به النبي

---

[69] السيوطي، الاقتراح، ص: 137.

صلى الله عليه وسلم، وقسم آخر جوّز الاحتجاج بالأحاديث بدليل أن النقل بالمعنى إنما حصل في الصدر الأول قبل تدوينه في الكتب وهم ممن يحتج بكلامهم؛ لأنهم في عصور الإحتجاج اختلف النحاة كذلك في استشهاد بالشعر القائل المجهول إلى المنع والجواز، ودليل المانعين هو الخوف من كون القائل ممن لا يوثق بفصاحته. وقالوا بحجية الإجماع إذا لم يخالف المنصوص، ولا المقيس على المنصوص.

